

يريد الزواج من غير مسلمه هل يكون والده ولي لها؟/الجمعة)12- 5202-30م(١٢ رمضان ٦٤٤١هـ

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة من احد اصحاب الفضيلة من دنس يقول هناك شاب يريد الزواج من امريكية غير مسلمة فهل يجوز لوالدي الشاب ان يكون وليا لهذه المرأة؟ ونزوحها ابنة - [00:00:00](#)

والده امام في المنطقة والد ووالدها وهي غير مسلمين طيب بين يدي هذا السؤال جملة من الوقفات الوقفة الاولى الزواج بالمحصنات من اهل الكتاب مشروع لكنه مشروع مع الكراهة مشروعيته لقول الله تعالى اليوم احل لكم الطيبات. وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم - [00:00:19](#)

وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اتوا الكتاب من قبلكم ومعنا المحصنات العفيفات. العفة عن الزنا. الا تكون مقيمة على الفاحشة. سواء لم ترتكب فاحشة من قبل. او - [00:00:55](#)

ارتكبت فاحشة ثم تعبت. اما من لا تزال تقيم على الفاحشة ولها علاقات خارج اطار خريطة الحل والمشروعية هذه لا تصلح فراشا لمسلم وبالمناسبة الاحصان شرط في الزواج بالمسلمة وبالكتابية - [00:01:14](#)

ليس هذا موقفا ضد الكتابيات بل بدأ الله باشتراطه في المؤمنات. فقال والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اتوا الكتاب من قبلكم. هذه واحدة. اما كونه مكروها فلما يتوقع من مخاطر تتعرض لها الناشئة في مستقبل الايام والليالي. ونحن نعيش مغتربين - [00:01:35](#)

خارج بلاد المسلمين ونحن ذمة عند القوم وبالامس كانوا اهل ذمة عندنا. اليوم نحن اهل ذمة عندهم. تحكنا قوانينهم وتفصل الينا محاكمهم وشرائعهم على غير الدين وعلى غير وفاق الملة او الشريعة - [00:02:03](#)

المخاطر التي تتعرض لها الناشئة لا سيما عند افتراق الابوين وتترس المرأة المطلقة بترسانة كبيرة من القوانين تدعمها والمحاكم ونحوها نحو ذلك مخاطر جمة والعاقل من وعظ بغيره الى من وعظ بنفسه - [00:02:24](#)

فهذا من حيث مبدأ الزواج بالكتابيات طب من ولي المرأة الكتابية المرأة الكتابية ما دام على دين قومها يجوز ان يعقد لها الزواج ابوها لان بعضهم اولياء بعض لا تزال المرأة على دين قومها فلا يزال قومها اوليائها. متى تنتهي وتنقسم الولاية بينها وبين اهلها - [00:02:47](#)

اذا اسلمت تنتقل ولايتها الى اهل الاسلام. عندما يتولى امرها القاضي المسلم ويقوم مقامه من آآ يعني يتولى هذا الامر في المراكز الاسلامية خارج ديار الاسلام فلا حرج يعني على ابوها ان يعقد لها اذا لم يتسنى ان يعقد لها ابوها غير المسلم - [00:03:17](#)

لا حرج ان يعقد لها وارد هذا الشاب وهو امام والمرأة لا ولي لها او وليها لا يريد ان يعقد لها هذا الامر او ذاك لا حرج ان يعقد لها والده - [00:03:46](#)

هو السؤال هل يمكن ان يتولى طرفي العقد يعني يعقد لها باعتباره قائما مقام الولي الذي هو غير موجود او لافض ثم لابنه بالوكالة. بعض الناس يحب يوكل والده. يشرفه آآ يظهر كرامته ومنزلته عند - [00:04:01](#)

الناس في ان يتولى شخص واحد طرفي العقد خلاف مشهور يعني الجمهور على جوازه واستدل من اجاز ذلك بما اخرج به البخاري معلقا ان عبدالرحمن بن عوف قال لام حكيم بنت قارظ اتجعلين امرك الي؟ قالت نعم. قال فقد تزوجت لي - [00:04:30](#)

اتجعلين امرئ الي ؟ قالت نعم. قال فقد تزوجتك ذكره البخاري معلقا يعني الالولى الحمد لله ما فيش آآ ازمة الالهاد او الشاب نفسه

يتولى العقد لنفسه وابوه يمثله هذه - 00:04:59

الفتاة باعباره وليا من لا ولي له - 00:05:20